A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
LIMITED

A/HRC/2/L.3/Rev.3
21 November 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية
البند ٢ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ والمعنون "مجلس حقوق الإنسان"

إســـبانيا*، إســـتونيا*، إكـــوادور، ألمانيا، أوروغواي، آيرلندا*، إيطاليا*، البرتغال*، بلجيكا*، بنما*، بوركينا فاسو*، بوليفيا*، بيرو، الجزائر، جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية*، رومانيا، سلوفينيا*، سويسرا، شيلي*، غواتيمالا، فرنسا، قبرص*، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا*، لكسمبرغ*، مالطة*، مالي، المغرب، نيجيريا، نيكاراغوا*، هولندا، اليونان*: مشروع مقرر

٢/... – حقوق الإنسان والحصول على الماء

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكـــد مـــن جديـــد الإعـــلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعـــية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل،

وإذ يلاحـــظ إلى التعليق العام رقم ١٥(٢٠٠٢) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الحق في الماء،

---

* دول غير أعضاء في مجلس حقوق الإنسان.

(A) GE.06-15084 231106 241106

وإذ يحيط علماً بمشروع المبادئ التوجيهية لإعمال الحق في الحصول على مياه الشرب وخدمات الإصحاح الواردة في تقرير المقرر الخاص للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/2005/25)،

وإذ يشير إلى الأحكام ذات الصلة من الإعلانات، والقرارات وبرامج العمل التي اعتمدتها المؤتمرات ومؤتمرات القمة والدورات الاستثنائية الكبرى التي عقدتها الأمم المتحدة واجتماعات متابعتها، لا سيما خطة عمل مار دل بلاتا لعام ١٩٧٧، وجدول أعمال القرن ٢١ لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لعام ١٩٩٤، والعقد الدولي للعمل "الماء من أجل الحياة" ٢٠٠٥-٢٠١٥ وقرار الجمعية العامة ١٧٥/٥٤ بشأن الحق في التنمية المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، والأهداف الإنمائية للألفية،

يقرر أن يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تجري دراسة مفصلة، في حدود الموارد القائمة، وعلى ضوء آراء الدول والجهات صاحبة المصلحة في الأمر، بشأن نطاق ومضمون التزامات حقوق الإنسان ذات الصلة بالحصول العادل على مياه الشرب والمرافق الصحية وفقاً للصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات بشأنها، على أن تقدَّم قبل الدورة السادسة للمجلس.

- - - - -